

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٩٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١٠ :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقارات المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والطالبات القضائية :

قرار:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة السادات لشئون الأسرة التابعة لمحكمة
شبين الكوم الابتدائية إلى المقر الجديد الكائن بمحكمة السادات الجزئية ، بدلاً من المقر
الحالي الكائن بالحي السادس - مدينة السادات اعتباراً من ١٨ / ١٠ / ٢٠٢٢

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

٢٠٢٢/١٠/١٨ الموافق

٢٠٢٢/١٠/١٦ صدر في

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان